إستمرار العذر بعد التيمّم بدل الغسل – 2 /Dec/ 2021

سؤال: من كانت وظيفته التيمم بدل الغسل ويضره إستعمال الماء لفترة، هل يجب عليه التيمم لكل صلاة واجبة أم يكفيه التيمم مرة واحدة لتلك المدة؟

الجواب: من كانت وظيفته التيمم فما دام العذر الذي تيمم لأجله موجوداً (الضرر في مفروض السؤال) ولم يحدث بالبول مثلا أو النوم أو ... يكفيه ذلك التيمم ؛ لكن لو أحدث بالأصغر فعلى الأحوط وجوباً (للأعمال المشروطة بالطهارة) عليه أن يتيمّم بدل الغسل ثانيةً ويتوضأ وإذا كان لا يستطيع التوضأ ؛ يتيمم تيمماً آخر بدل الوضوء.